الحمد لله

الجمهورية التونسية

الهيئة الوطنية للاتصالات

تسلمت نظير
بتاريخ 23/08/2013
للسلك التونسي

القرار : عـ40دد

تاريخ القرار: 23 أوت 2013

قـــــــــرار

بتاريخ 23 أوت 2013 ، أصدر رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات القرار عـ**40**ـدد في مادة التدابير الوقتية المنصوص عليها بالفقرة الأولى من الفصل 73 من مجلة الاتصالات بين :

المدعية: شركة "تونيزيانا "في شخص ممثلها القانوني المعين مقره الاجتماعي بحدائق البحيرة- ضفاف البحيرة 2 تونس 1053.

من جهة

المدعى عليها: شركة "أورنج تونس" في شخص ممثلها القانوني الكائن مقره الاجتماعي عمارة أورنج المركز العمراني الشمالي 1003 تونس.

من جهة أخرى

بعد الإطلاع على مجلة الاتصالات الصادرة بمقتضى القانون عـ01ـدد لسنة 2001 المؤرخ في 15 جانفي 2001 ، المنقح والمتمم بالقانون عـ46ـدد لسنة 2002 المؤرخ في 7 ماي 2002 وبالقانون عـ01ـدد لسنة 2008 المؤرخ في 8 جانفي 2008 وبالقانون عـ10ـدد لسنة 2013 المؤرخ في 12 افريل 2013.

وبعد الاطلاع على الأمر عـ3026ـدد لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 والمتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ.

Adresse : Rue Echabia (Ex : 8003) Montplaisir 1073 Tunis
Tél. : (+216) 71 900 868 - 71 901 526 - 71 902 658
Fax : (+216) 71 909 435 - 71 904 811
E-mail : contact@intt.tn

www.intt.tn
M.fiscal : 831285C / A / M / 000

العنوان : نهج الشابية ـ مونبليزير ـ 1073 تونس
الهاتف : 868 900 71 - 526 901 71 - 658 902 71 (216+)
الفاكس : 435 909 71 - 811 904 71 (216+)
البريد الالكتروني : contact@intt.tn

وبعد الاطلاع على المبادئ التوجيهية المتعلقة بترويج عروض الخدمات بالتفصيل من طرف مشغلي الشبكات العمومية للاتصالات والصادرة بمقتضى قرار الهيئة عـ15ـدد بتاريخ 14 أفريل 2011 المنقح بالقرار عـ159ـدد المؤرخ في 20 ديسمبر 2012.

وبعد الاطلاع على المطلب المقدم من طرف شركة "تونيزيانا" بتاريخ 16 أوت 2013 والمتضمن طلبها اتخاذ تدابير وقتية تقضي بالتدخل الفوري والعاجل لإلزام " أورنج تونس" بسحب العرض الترويجي "اتصل بفرنسا وتونس بنفس السعر""appelez la France et la Tunisie au même prix" الذي أقدمت المدعى عليها على تسويقه والمتمثل في تمكين جميع مشتركيها في العرض التجاري كللو بونوس بما في ذلك المنخرطين الجدد من التمتع بتخفيض في سعر المكالمة الدولية في اتجاه فرنسا بتعريفة تقدر بـ 170 مليم الدقيقة الواحدة وذلك نحو جميع أرقام الهواتف القارة والجوالة.

من حيث الشكل:

حيث استوفى المطلب شروطه الشكلية المنصوص عليها بالفصل 73 من مجلة الاتصالات واتجه قبوله.

من حيث الأصل:

حيث اتضح من المطلب سند الدعوى ومن بقية مظروفات الملف، أن "تونيزيانا" كانت قد تقدمت بتاريخ 16 أوت 2013 بعريضة دعوى إلى الهيئة الوطنية للاتصالات ضد شركة " أورنج تونس" سجلت بدفاترها تحت عـ80ـدد وتضمنت تظلمها من العرض الترويجي "اتصل بفرنسا وتونس بنفس السعر" الذي أقدمت المدعى عليها على تسويقه والذي يتيح لمشتركيها بالعرض التجاري"كللو بونوس" التمتع بتخفيض في سعر المكالمة الدولية في اتجاه فرنسا بتعريفة تقدر بـ 170 مليم الدقيقة وذلك نحو جميع أرقام الهواتف القارة والجوالة، مؤكدة مخالفة هذا العرض للقانون وللمبادئ التوجيهية المنظمة للعروض التجارية، وطلبت بناءا على ذلك الحكم باعتبار العرض المتظلم منه مخالفا للتراتيب الجاري بها العمل في مادة الاتصالات وعدم الترخيص بالتمديد في تسويقه لا سيما وانه يمثل ممارسة تعرقل آليات سوق الاتصالات، كما طلبت اتخاذ جميع التدابير وتسليط العقوبات لردع هذه الممارسات.

وحيث وإعمالا منها لأحكام الفصل 73 من مجلة الاتصالات، تولت "تونيزيانا" تقديم المطلب موضوع النظر الآن ضمنته تظلمها من مواصلة " أورنج تونس" إتيان بعض الممارسات المخالفة حسب دعواها للمنافسة النزيهة وللمبادئ التوجيهية المنظمة للعروض التجارية من خلال تسويقها لعرض ترويجي " اتصل بفرنسا وتونس بنفس السعر" يخول لمشتركيها بالعرض التجاري "كللو بونوس" بما في ذلك منخرطيها الجدد التمتع بتعريفة تساوي 170 مليم الدقيقة لإجراء مكالمة دولية في اتجاه فرنسا وذلك نحو جميع أرقام الهواتف القارة والجوالة.

وحيث أكدت المدعية أن توجيه "أورنج تونس" هذا العرض لجميع منخرطيها في العرض التجاري "كللو بونوس " يؤدي إلى تسويق امتيازات مقترنة بعضها ببعض ذلك أن منخرطي هذا العرض

وخاصة الجدد منهم يتمتعون في نفس الوقت بالعرض الترويجي الخاص : Promo internationale Lybie +Promo internationale France وهو ما اعتبرته عملا مخلا بالتراتيب المنصوص عليها في المبادئ التوجيهية وللضوابط المعمول بها في تسويق العروض التجارية.

وحيث قدمت العارضة تأييدا لدعواها نسخة من المعلقة الاشهارية تضمنت وصفا للخصائص التجارية للعرض المتظلم منه.

وحيث انتهت الشركة المدعية إلى طلب اتخاذ تدابير وقتية حمائية تتمثل في إلزام " أورنج تونس" بسحب العرض موضوع الدعوى فورا وبدون آجال ومنع كل العمليات الاشهارية المتعلقة به عملا بمقتضيات الفصل 73 من مجلة الاتصالات وتطبيق مقتضيات الفصل 74 من مجلة الاتصالات.

في الطلبات :

حيث يهدف المطلب الماثل إلى استصدار قرار تحفظي استعجالي يقضي بإلزام "اورنج تونس" بسحب العرض موضوع النزاع ومنع كل العمليات الاشهارية المتعلقة به .

وحيث اتضح أن المدعى عليها قد شرعت في تسويق عرض ترويجي يخول لمشتركيها الجدد بعرض "كللو بونوس" من التمتع بتخفيض في سعر المكالمة الدولية في اتجاه فرنسا بتعريفة تقدر بـ 170 مليم الدقيقة وذلك نحو جميع أرقام الهواتف القارة والجوالة.

وحيث ضبط الفصل 3(أ) من الأمر عدد 3026 لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 المتعلق بالشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ وكذلك مقتضيات قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عدد 15 المؤرخ 14 أفريل 2011 المنقح بالقرار عـ159ـدد المؤرخ في 20 ديسمبر 2012 الالتزامات المحمولة على المشغلين في مادة العروض التجارية وخاصة تلك المتعلقة بوجوب عرض مشاريع الخدمات والعروض التي يعتزمون ترويجها مسبقا على الهيئة و الحصول وجوبا على موافقتها قبل الشروع في تسويقها.

وحيث ثبت بعد الاطلاع على المراسلات المتبادلة بين الهيئة والمدعى عليها ، أن "أورنج تونس" كانت قد تقدمت إلى الهيئة ، طبقا لمقتضيات الفصل 3 (أ) من الأمر عـ3026ـدد المشار إليه آنفا ، بمطلب قصد السماح لها بتسويق العرض التجاري "اتصل بفرنسا وتونس بنفس السعر" الذي يخول لمشتركيها الجدد في العرض التجاري "كللو بونوس" التمتع بـ 170 مليم الدقيقة لإجراء مكالمة دولية في اتجاه فرنسا وذلك نحو جميع أرقام الهواتف القارة والجوالة.

وحيث أحيل مشروع العرض على المصالح المختصة بالهيئة للدراسة وفقا للإجراءات الجاري بها العمل وتمت الموافقة عليه والسماح لاورنج تونس بترويجه وذلك بموجب قرار الهيئة عـ115ـدد الصادر بتاريخ 17 جوان 2013.

وحيث يستنتج مما سبق أن المدعى عليها تقيّدت، عند ترويجها للعرض محل النزاع، بالإجراءات والصيغ المنظمة للعروض التجارية وحصلت على موافقة الهيئة قبل الشروع في تسويقه.

وحيث وطالما استجاب ترويج العرض التجاري للمتطلبات القانونية المنظمة لمادة العروض التجارية وكان محل موافقة من طرف الهيئة الوطنية للاتصالات، فإن طلب إيقافه وسحبه من السوق يكون في غير طريقه واتجه تفريعا على ذلك رفضه.

ولهذه الأسباب

وعملا بأحكام الفصل **73** من مجلة الاتصالات، قرّرنا نحن كمال السعداوي، رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات رفض المطلب.

رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات

كمال السعداوي

عملا بالفصل 75 من مجلة الإتصالات
بصفتي رئيس الهيئة الوطنية للإتصالات
الصريحة [illegible] هذا القرار

[illegible]
رئيس الهيئة الوطنية للإتصالات